

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40137 - عن الحسن أن أبا بكر وعمر والجماعة الأولى لم يكونوا يقتلون بالقسامة .

(ش) () القسامة : بالفتح وقد أقسم يقسم قسما وقسامة إذا حلف وقد جاءت على بناء الغرامة والحمالة لأنها تلزم أهل الوضع الذي يوجد فيه القتل النهاية في غريب الحديث 4 / 60 .

راجع المصنف لعبد الرزاق في الأحاديث الواردة في القسامة (10 / 27) .

وراجع صحيح مسلم بتعليق فؤاد عبد الباقي (3 / 1295) . ص (